

Distr.: General
27 June 2017
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الخمسون
فيينا، ٣-٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧

تسوية المنازعات التجارية
إطار تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول
تجميع التعليقات
إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	 ثلثاً - تجميع التعليقات
٢	 ٣٨ - إسرائيل



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثالثاً - تجميع التعليقات

٣٨ - إسرائيل

[الأصل: بالإنكليزية]

[التاريخ: ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧]

ألف/اتفاقات الاستثمار الدولية

السؤال ١: معلومات عن اتفاقات الاستثمار الدولية والأحكام الواردة فيها بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

نعم، كل من معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة. أحكام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول مشمولة.

السؤال ٢: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن المحاكم أو هيئات التحكيم الدائمة (في مقابل التحكيم بين المستثمرين والدول) - السؤال ٣: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن استئناف قرارات التحكيم بين المستثمرين والدول - السؤال ٤: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن القيام في المستقبل بإنشاء (أ) آلية ثنائية أو متعددة الأطراف لاستئناف قرارات التحكيم بين المستثمرين والدول؛ و/أو (ب) هيئة تحكيم أو محكمة دائمة ثنائية أو متعددة الأطراف معنية بالاستثمار لا.

السؤال ٥: الأحكام الواردة في اتفاقات الاستثمار الدولية بشأن تعديل تلك الاتفاقات؛ والأحكام التي تحمي حقوق المستثمرين أو تنص على ترتيبات انتقالية في حال تغيير اتفاقات الاستثمار الدولية أو تعديلها

نعم. بعض اتفاقات الاستثمار الدولية التي أبرمتها إسرائيل يتضمن أحكاماً بشأن تعديل هذه الاتفاقات. لكن تلك الأحكام لم تُستخدم قط. ويتضمن معظم اتفاقات الاستثمار الدولية التي أبرمتها إسرائيل حكماً بشأن حماية حقوق المستثمرين في حالة إنهاء اتفاق الاستثمار الدولي (حكم "زوال المفعول").

أمثلة على أحكام التعديل الخاصة بإسرائيل:

إسرائيل - أوكرانيا (التوقيع: ٢٠١٠؛ الدخول حيز النفاذ: ٢٠١٢)

المادة ١٤ تعديل الاتفاق

تُجرى التغييرات والتعديلات على هذا الاتفاق بموافقة كتابية متبادلة بين الطرفين المتعاقدين، وتُصاغ في بروتوكولات، تشكّل جزءاً لا يتجزأ منه، وتدخل حيز النفاذ وفقاً للمادة ١٦ من هذا الاتفاق.

إسرائيل - تركيا (التوقيع: ١٩٩٦؛ الدخول حيز النفاذ: ١٩٩٨)

المادة ١٤ المدة والإلغاء

[...] يجوز تعديل هذا الاتفاق باتفاق كتابي بين الطرفين المتعاقدين. ويدخل أي تعديل حيز النفاذ بعد أن يُخطر كل طرف متعاقد الطرف الآخر بأنه استوفى كل الاشتراطات الداخلية بشأن دخول التعديل حيز النفاذ. أما فيما يخص الاستثمارات التي تتم خلال مدة نفاذ هذا الاتفاق، فيستمر نفاذ أحكامه لفترة ١٠ سنين بعد تاريخ الإلغاء.

إسرائيل - لتوانيا (التوقيع: ١٩٩٤؛ الدخول حيز النفاذ: ١٩٩٦)

المادة ١٣ التعديلات

في وقت دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ، أو في أي وقت بعد ذلك، يجوز تعديل أحكام هذا الاتفاق على النحو الذي يُتفق عليه بين الطرفين المتعاقدين. وتدخل تلك التعديلات حيز النفاذ بموجب أحكام المادة ١٤.

باء/الإطار التشريعي والقضائي

السؤال ٦: الأساس القانوني أو الآلية القضائية للاعتراف بالأحكام الصادرة عن المحاكم الدولية (في مقابل قرارات التحكيم الأجنبية) وإنفاذها
لا.

السؤال ٧: الأحكام التشريعية المتعلقة باستئناف قرارات التحكيم (في مقابل إلغائها) أمام محاكم الدولة أو هيئات التحكيم

ينص التشريع المنطبق على أن إنفاذ قرارات التحكيم الأجنبية يتم وفقاً للمعاهدات السارية التي دخلت إسرائيل طرفاً فيها (إذا كان القرار خاضعاً لمعاهدة من هذا القبيل) (المادة ٢٩ ألف، قانون التحكيم، ١٩٥٨). ولا توجد أحكام قانونية تسمح بالطعن المباشر في قرارات التحكيم الأجنبية.

السؤال ٨: أي تعليقات بشأن الخيارات الممكنة لإصلاح نظام التحكيم بين المستثمرين والدول، التي نوقشت في الورقة البحثية التي أعدها مركز جنيف لتسوية المنازعات الدولية

تعتقد إسرائيل بأن الأونسيتال يمكن أن تكون واحداً من عدة محافل عالمية مناسبة لمناقشة أدوات فيما يتعلق بمحكمة الاستثمارات الدائمة وآلية للاستئناف، بفضل الفرص التي يمكن أن يتيحها ذلك للدول الأعضاء الصغيرة من مختلف المواقع الجغرافية للمشاركة في المناقشات. وفي المرحلة الأولى، يمكن أن تركز مناقشات فريق عامل بشأن الموضوع على إيضاحات للمقترحات الواردة في ورقة مركز جنيف لتسوية المنازعات الدولية. وهذا من شأنه أن يسهل فهماً مشتركاً لتفاصيل الخيارات أمام الدول الأعضاء في الأونسيتال لكي تقرر أي النهج المقترحة من المحتمل في نهاية المطاف أن يحقق توافقاً في الآراء ويؤدي إلى نتائج ملموسة أكثر من غيره. هذا الاتجاه يمكن أن ييسر أيضاً تركيز المداولات اللاحقة بشأن التحديات والعقبات وتحديد وسائل حلها.

بيد أن إسرائيل تؤكد أن دعمها لمواصلة العمل في هذا المجال لا يعني ضمناً تأييد فكرة إنشاء محكمة دائمة أو آلية استئناف، كما لا يعني أن إسرائيل سوف تنضم إلى اتفاقية بشأن هذه المسألة إذا ما وُضعت هذه الاتفاقية في صيغتها النهائية.
